

وهذه المنظومة مجردة

وفي الطلاق ظاهر الكناية . سبعة أقسام لذي درايه
واحدة تلزم في كاعتدي ان مانوى الكثر اذ كالعبد
وتلزم الثلاث مطلقا ولو قبل الدخول ان يقل بنة آذ
حبله في غار بكة الثلاث في واحدة بائنة بعد تني
كما اذا بكا وخلقى نواها ولحم خنزير وفي بائنة
ان مانوى الكثر في كالمينة كذا في لاهلكه رددت
والدم او وهنتك لاهلكه عليك او انت حر ام او خلقى
خالصم كذا في لاهلكه في في كل ذ ا ثلاث او سر به
منك انا ونحوه خليه ان مانوى اقل في خليت
بعد وقبل و بد اعنت سبلك الثلاث مطلقا تني
وجهي من وجهك ووجهي على ان مانوى اقل فانه وفي
نكاح بيني ثابت وبينك وجهك واحرام او قد قال لا
او انت سائبة او ليس برام لا ملك او سبيل في عليك
تلزمه الثلاث بعد فقط بيني وبينك حلال وحرام
فقبل كالرابع وهو الاظهر وقيله نوى وان قصد سقط
ومطلقا واحدة الرزمة في وقيل كالثالث يامن يظن
واعتبر البساط والسبع في فارقتك ترق وبيع المهر في
وكان في الصريح في الطلاق نفي الطلاق فاحفظها تمت
ودا ثلاث لعد ولم سدى واحدة في حالة الاطلاق
عن الصريح ربة فتشدد ا

وغيره

فائدة الاضافة الى المسمى للبحر في كونا على الفتح فقط بشرط
توغل المضاف في الاثر كما في قوله من ص 2 باب الاضام
والمضاف الى ياء المفعول فاحفظها

Copyright © King S...